إجماعات الشوكاني في نيل الأوطار جمعاً ودراسة

من أول كتاب الطهارة إلى نهاية كتاب الصلاة رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الفكر الإسلامي



تحت الإشراف: د. محمد معين دين الله بصري

الطالب: عبد الحكيم

رقم القيد: ٥-٠٠١٠٠٠٧٢

برنامج ماجيستر في الفكر الإسلامي جامعة سوراكرتا المحمدية 1570 م/ 1570 هـ

TESIS BERJUDUL

IJMA'AT SYAUKANY FY NAYLIL AUTHOR JAM'AN WA DIROSAH MIN AWALI KITAB ATTHOHAROH ILA NIHAYATI KITAB ASHOLAH

yang dipersiapkan dan disusun oleh

ABDUL HAKIM

telah dipertahankan di depan Dewan Penguji pada tanggal 24 Januari 2014

dan dinyatakan telah memenuhi syarat untuk diterima

SUSUNAN DEWAN PENGUJI

Pembimbing Utama_	Anggota Dewan Penguji Lain
The Bandley	- mis and mit-
Dr. M. Muinudinillah Basri, M.A.	Dr. M. Abdul Fattah Santoso, M.Ag.
Pembimbing Pendamping I	Jan 2-3
2 Will Strame W	Dr. Aladul Kholiq Hasan, M.A., M.Ed.
Pembimbing Pendamping II	
S. C.	Control of the Contro

Surakarta, 5 Pebruari 2014

Uhiversitas Muhammadiyah Surakarta Program Pascasarjana Direktur,

Prof. Dr. Khudzaifah Dimyati, S.H., M.Hum.

قال الصادق المصدوق ع:

" لا تجتمع أمتي على ضلالة "

(حديث شريف صححه الألباني في الظلال)

" لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم " حتى يأتي أمر الله وهم كذلك"

(متفق عليه)

قرار المشرف

من الدكتور محمد معين دين الله بصري محاضر ماجستير الشريعة الإسلامية تخصص الفقه وأصوله جامعة سوركارتا المحمدية

الخطاب الرسمي يتعلق برسالة الأخ عبد الحكيم بن محمد بن مخلص

إلى فضيلة رئيس برنامج الدراسات العليا التابعة لجامعة سوراكرتا المحمدية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

فبعد القراءة والمراجعة والتعديل كما ينبغي تجاه الرسالة التي أعدها الطالب:

الاسم : عبد الحكيم بن محمد بن مخلص

رقم القيد: ٥٠٠٠١٠٠٠٧٢

عنوان الرسالة : إجماعات الشوكاني في نيل الأوطار من كتاب الطهارة إلى كتاب الصلاة.

نجيز تقديم الرسالة إلى لجنة المناقشة في برنامج ماحستير الشريعة الإسلامية تخصص الفقه وأصوله التابع لجامعة سوراكرتا المحمدية.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

سوركرتا، نوفمبر ۲۰۱۳م

مشرف الرسالة

د. محمد معين دين الله بصري

أهدي ثمرة جهدي المتواضع إلى والدي الكريمين الذين تحملا في سبيل تربيتي العناء والنصب، وتولياني بالرعاية منذ الصغر وغرسا في نفسى حب العلم.

ودفعاني للحرص والمتابعة ودعواتهما لي في السر والعلن للتزود من العلم.

إلى أبي رحمه الله وأمي حفظها الله ...

أهديكما ثمرة إخلاصكما متوجهاً بجميل عرفاني، مشبعاً بجبي وتقديري ...

وإلى زوجتي الحبيبة خديجة بنت محمد نبراس، والدة بني الحبيبين إبراهيم أوفى وفارس كوثر، التي صبرت في مصاحبتي للسير على درب ربي...

وإلى بنتي الغالية أديبة أوفياء التي فقدت أمها وهي صغيرة لا تعرف شيئاً ...

سائلاً المولى عز وجل أن ينفع بهذه الرسالة المسلمين عامة وطلاب العلم خاصة. إنه سميع بحيب.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

عبد الحكيم بن محمد بن مخلص

شكر وتقدير

أولاً - وقبل كل شيء - أحمد الله سبحانه الذي من علي بنعم لا تحصى، أعظمها نعمة الإسلام، فله الحمد سبحانه أن جعلني من المسلمين، وأسأله الثبات على دينه، إنه مجيب الدعاء. كما أحمده سبحانه أن وفقني لإنهاء هذا البحث.

ويطيب لي في هذا المقام أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير - والدعاء من الله سبحانه وتعالى بالمثوبة وحسن الجزاء - لكل من كان له يد في إخراج هذا البحث على هذه الصورة التي أعرضها.

وأخص بالذكر:

١ - فضيلة الدكتور محمد معين دين الله بصري حفظه الله وبارك في عمره وعلمه وماله وأهله وأولاده، مشرف هذه الرسالة على ترحيبه في استفساراتي وطلب التوجيهات وجهده المشكور في إصلاح هذه الرسالة

حضيلة الدكتور عبد الخالق حسن حفظه الله تعالى، مدرسي ومناقش هذه الرسالة
 على إضافاته المفيدة وتوجيهاته الرشيدة، فبارك الله في عمره وعلمه وعمله

٣ - الدكتور عبد الفتاح حفظه الله، عضو لجنة المناقشة على نقده البناء لهذه الرسالة

- ٤ قسم الدراسات العليا أساتذة وموظفين جامعة سوركرتا المحمدية على ما قدموا
 لي من علم ومعونة
- ٥ كما أتقدم بالشكر العميق لوالدي الكريمين والزوجة والإخوان الذين كان لهم أكبر الأثر في تشجيعي متى ظهر مني تراخ فجزاهم الله خير الجزاء والمثوبة. وأسأله الله أن يجعل عملى خالصاً لوجهه الكريم. ولله الفضل من قبل ومن بعد، والحمد لله رب العلمين.

إقرار أصالة الرسالة

الباحث يقر أن هذا البحث كتبه الباحث نفسه ونتيجة عمله الخاص، وهو عبارة عن عملية الجمع والترتيب والتوثيق متى قيل أن هذ المذهب مذهب إمام من الأئمة، إلا في الأجزاء التي أشار إليها الباحث بالمصادر.

والباحث يستعد لقبول أي جزاء متى علم أن هذا البحث منقول من جهة الآخرين.



(ملخص الرسالة)

عنوان البحث: (إجماعات الشوكاني في نيل الأوطار جمعاً ودراسة من أول كتاب الطهارة إلى نهاية كتاب الصلاة).

إعداد الطالب: عبد الحكيم بن محمد بن مخلص.

إن حكايات الإجماع تحتاج إلى التوثيق والتحقيق. لأن الإجماع قاطع للخلاف ودلالته أقوى من الكتاب والسنة، لكن الاهتمام بدراسته وتحقيقه قليل. فالأمة بحاجة ماسة إلى معرفة صحة تلك الحكايات ولا ينبغي أن تترك سدى. وهنا جاء دور العلماء والباحثين لربط الخلف بهدي سلفهم وصرف اهتمامهم من التراع إلى الإجماع.

واستخدمت هذه الدراسة المنهج الكيفي التأصيلي الاستقرائي، الذي يقوم على تأصيل الإجماع ومسائله وتطبيق قواعده في حكايات الإمام الشوكاني للإجماع في كتابه نيل الأوطار خاصة في كتاب الطهارة والصلاة. مع الاستقراء لأقوال الفقهاء في تلك المسائل. ثم إحصاء الصحيح والخطأ من حكايات الشوكاني للإجماع فيها.

ومن أهم النتائج التي توصل إليها هذه الرسالة هو أن الشوكاني صرح بالإجماع في كتاب الطهارة والصلاة في ثلاث وأربيعن مسألة، منها سبع وثلاثون مسألة تحقق وقوع الإجماع وأخطأ في ست مسائل ولم يصح فيها الإجماع.

الكلمات الرئيسة: الإجماع، الشوكايي، نيل الأوطار.

Abstract

Title: Imam Syawkany's Consensus in His Book *Naylul Author*, from the Chapter of *Thaharah* to the Chapter of *Salah*.

Researcher: Abdul Hakim Ibn Muhammad Ibn Mukhlis.

Actually in quoting of *ijma*' (consensus), it is in desperate need of studying and researching its validity. The consensus often solves many disagreed reasons. Because it's appointed reasoning is stronger and more accurate than *Al Quran* and *Al Hadith* but unfortunately, *ijma*' has little attention in the study and test. The *Ummah* need to know the truth of quoting *ijma*' and it is not wise to leave the matter floating in uncertainty. This is the role of the scholars and researchers, wherein they can restore the understanding of *kholaf* generation to the understanding of the *salaf* generation as well as move the attention of the people towards the scholars dispute to their agreement.

This study uses the deductive method, that discusses the problem from its roots, rules and their application in the book *Naylul Author*, and the inductive method which concludes many opinions in various matters.

Including the important result of this study is that Imam Syawkany insists consensus in the book of <u>Thaharah</u> and <u>Salah</u> as many as forty three problems, thirty seven of them are proven valid but six of them are proven invalid.

Keywords: Ijma, Shawkany, Naylul Author

فهرس الموضوعات

قرار المشرف أ
إهداء ب
شكر وتقدير
إقرار أصالة الرسالةهــــــ
ملخص الرسالةو
فهرس الموضوعاتح
الباب الأول: مقدمةا
خلفية البحث
مشكلة البحث
أهداف البحثأهداف البحث
أهمية البحث وفوائده
الدراسات السابقة
الإطار الفكري
منهجية البحث
منهج كتابة البحث
خطة البحثخطة البحث
الباب الثاني: التعريف بالإجماع١٧
الفصل الأول: تعربف الإجماع

١٧	المبحث الأول: التعريف اللغوي للإجماع
١٩	المبحث الثاني: التعريف الاصطلاحي للإجماع
	اختلاف الأصوليين في تعريف الإجماع
77	التعريف الاصطلاحي المختار
٢٣	شرح التعريف
۲٥	الفصل الثاني: إمكانية وقوع الإجماع
70	القول الأول
۲٦	القول الثاني
۲٦	القول الثالث
۲٧	الراجح
۲۸	الفصل الثالث: أقسام الإجماع وحجية كل قسم
۲۸	المبحث الأول: الإجماع الصريح
79	المبحث الثاني: حجية الإجماع الصريح
79	المطلب الأول: ما نقله الأصوليون عن منكري الإجماع
	الأدلة التي تمسك بها منكرو الإجماع ومناقشتها
٣١	المطلب الثاني: أدلة النظام ومن تبعه
٣١	الأدلة من القرآنالأدلة من القرآن
٣٢	الأدلة من السنة
٣٤	الأدلة من المعقول
	مناقشة أدلتهممناقشة
٣٥	مناقشة الأدلة النقلية
	مناقشة الأدلة العقلية

٤٢	رأي الشيعة ومناقشته
ξξ	المطلب الثالث: رأي جمهور الأصوليين وأدلتهم
٤٤	من الكتاب
o ·	من السنةمن
٥٦	من المعقول
٥٨	المبحث الثالث: آراء الأئمة الأربعة الصريحة في الإجماع
о Д	الإمام أبو حنيفة رحمه الله
٥٩	الإمام مالك رحمه الله
٦١	الإمام الشافعي رحمه الله
77	الإمام أحمد رحمه الله
٦٦	المبحث الرابع: الإجماع السكوتي
٦٦	تعريف الإجماع السكوتي
٦٦	القيود المعتبرة للإجماع السكوتي
۸۲ ۸۶	المبحث الخامس: حجية الإجماع السكوتي
٦٨	المذهب الأول وأدلتهم
٧٠	المذهب الثاني وأدلتهم
٧٢	المذهب الثالث وأدلتهم
	المذهب الرابع وأدلتهم
٧٦	المذهب الخامس وأدلتهم
	المذهب السادس
٧٨	المذهب السابع
٧٩	المذهب الثامناللذهب الثامن
	المذهب التاسع وأدلتهم
۸٣	الإحابة عن أدلتهم
	الترجيح

لمبحث السادس: تحقيق مذهب الإمام الشافعي رحمه الله في الإجماع السكوتي٩٠
قول الأول
قول الثاني
قول الثالث
عر جیح
سألة: ظهور الإجماع بالفعل وسكوت الآخرين عليه
لذهب الأول
لذهب الثاني
لذهب الثالث
لذهب الرابعلذهب الرابع
ترجيح
لفصل الرابع: شروط الإجماع
لمبحث الأول: اشتراط المستند لصحة انعقاد الإجماع
ُولاً: أقوال العلماء في اشتراط المستند للإجماع
ئانياً: أدلة كل فريق
لَالثاً: الترجيح
مسألة: انعقاد الإجماع عن القياس
ُولاً: أقوال العلماء في انعقاد الإجماع عن القياس
نانياً: أدلة الأقوال السابقة
دلة من منع انعقاد الإجماع بالقياس ومناقشتها١٠١
دلة من جوز انعقاد الإجماع على القياس

لأمثلة على وجود انعقاد الإجماع عن القياس
سألة: إذا علم مما تقدم أن الإجماع ينعقد بالدليل السابق، فهل يكون منعقداً على الحك
ثابت بالدليل، أو منعقداً على الدليل الموجب للحكم
لبحث الثاني: اشتراط عدم سبق الإجماع بخلاف مستقر
ولاً: صور تقدم الخلاف على الإجماع
● الضرب الأول
• الضرب الثاني
• الضرب الثالث: فيه أقوال: ١٠٩
القول الأول
أدلة هذا القول
القول الثانيا
أدلة هذا القول
الإحابة على الأدلة السابقة
لبحث الثالث: اشتراط بقاء أهل الإجماع على ما أجمعوا عليه، وعدم الرحوع عنه.١١٧
لذهب الأول
لذهب الثانيلذهب الثاني
لذهب الثالثلذهب الثالث
ىتر جىح
لبحث الرابع: اشتراط انقراض العصر لصحة انعقاد الإجماع
قول الأول
دلتهمد

مناقشة الأدلة
القول الثاني
أدلة هذا القول
القول الثالث
أدلتهم
مناقشة الدليل
القول الرابع
القول الخامس
القول السادسالقول السادس
القول السابع
ئانياً: ثمرة الخلاف
الترجيحا
المبحث الخامس: اشتراط اتفاق جميع المجتهدين لصحة انعقاد الإجماع ١٣٢٠.
القول الأول وأدلتهم
القول الثاني وأدلتهم
مناقشة أدلتهم
القول الثالث
القول الرابعالقول الرابع
التر جيح

المبحث السادس: اشتراط بلوغ أهل الإجماع عن عدد التواتر
أولاً: إمكانية نقصان أهل الإجماع عن عدد التواتر
ثانياً: حجية الإجماع إذا نقص أهله عن عدد التواتر
الخلاصة
المبحث السابع: اشتراط إقتصار الإجماع على عصر الصحابة فقط دون غيرهم١٤٥
القول الأول:
القول الثاني:
ثانياً: الأدلة التي تمسك بها كل من الفريقين
أدلة من قصر الإجماع على الصحابة ومناقشتها
أدلة من ذهب إلى أن إجماع أهل كل عصر حجة
ثالثاً: الترجيح
المبحث الثامن: اشتراط كون العبرة في الإجماع بقول أهل العلم دون العوام١٥١
القول الأول
القول الثاني
أدلة كل قول
أدلة من ذهب إلى عدم الإعتبار بقول العامة في الإجماع
أدلة من اعتبر بقول العامة
ثالثاً: الترجيح
المبحث التاسع: اشتراط عدالة المجتهد لصحة انعقاد الإجماع

أولاً: إن كان للمجتهد إعتقاد يؤدي به إلى الكفر ١٥٤
ثانياً: إن كان للمجتهد إعتقاد بدعي لا يخرجه عن الإيمان
القول الأول
القول الثاني
القول الثالث
الترجيح
الفصل الخامس: في مسائل متعلقة بالإجماع
المبحث الأول.
مسألة: قول القائل لا اعلم فيه خلافاً، هل هو إجماع
القول الأول١٥٨
القول الثاني
الترجيح
المبحث الثاني: ما ينعقد فيه الإجماع
أولاً: الأحكام الشرعية
ثانياً: الأحكام اللغوية
ثالثاً: الأحكام العقلية.
رابعاً: أمور الدنيا
القول الأول
القول الثاني

لترجيحا٦٤.
لمبحث الثالث: حكم منكر الإجماع
ُولاً: أقسام الإجماع من حيث الثبوت
نانياً: حكم منكر الإجاع في كل قسم.
- في الظني في الظني
 في الظني. في الظمعي.
قوال العلماء في القطعي
لقول الأول
لقول الثاني
لقول الثالث
لترجيح
لمبحث الرابع: مراتب الإجماع
لمبحث الخامس: تحديد رتبة الإجماع بين الأدلة
الباب الثالث: التعريف بالإمام الشوكاني وكتابه نيل الأوطار١٧٢
لفصل الأول: التعريف بالإمام الشوكاني رحمه الله
سمه ونسبه
ومولده
نشأته وطلبه للعلم
عقیدتهع

نهبه
خلاقه وصفاته
يوخه
الاميذه
سرته وأولاده
نناء العلماء عليه.
لحالة الدينية في عصره
هل السنةها
لباطنية
لزيديةل
لمعتزلةلمعتزلة
لأشاعرةلأشاعرة
لصوفيةلع٠٤
عۇلفاتە
رفاته
لفصل الثاني: التعريف بكتاب نيل الأوطار
مميزات الكتاب.
عض الأخطاء فيه
رزايا أصل الكتاب (المنتقى)

أسباب أختيار الشوكاني للمنتقى	
المصادر التي اعتمد عليها الشوكاني في شرح المنتقى	
منهج الشوكاني في نيل الأوطار	
ثناء العلماء عليه وعنايتهم به	
الفصل الثالث: موقف الشوكاني من الإجماع	
المبحث الثاني: استدلاله بالإجماع	
الباب الرابع: توثيق إجماعات الشوكاني في نيل الأوطار	
الفصل الأول: كتاب الطهارة	
المسألة الأولى: الماء المتغير بالنجاسة.	
المسألة الثانية: الماء الكثير إذا وقعت فيه نحاسة فلم تغيره فهو طهور	
المسألة الثالثة: نجاسة المذي المسألة الرابعة: نجاسة الدم.	
المسألة الخامسة: طهارة العرق من الآدمي	
المسألة السادسة: حواز جز الصوف من الحي وطهارته	
المسألة السابعة: استعمال آنية الذهب والفضة	
المسألة الثامنة: نجاسة البول الآدمي	
المسألة التاسعة: الأخذ بالشارب	
المسألة العاشرة: الواجب في غسل الأعضاء في الوضوء	

عشرة: مسح الرأس كله أفضل وأكمل	الحادية	المسألة
عشرة: وجوب غسل الرجلين في الوضوء	الثانية ا	المسألة
عشرة: من أيقن بالحدث وشك في الطهارة فعليه الوضوء٢٦٤	الثالثة ا	المسألة
عشرة: استحباب التيامن في الوضوء	الرابعة	المسألة
ة عشرة: الوضوء مما مسته النار	الخامسد	المسألة
مة عشرة: تحريم وطء الحائض	السادس	المسألة
، عشرة: الحائض لا تصلي ولا تصوم	السابعة	المسألة
عشرة: الحائض تقضي الصوم دون الصلاة		
: عشرة: وحوب الغسل بالإنزال	التاسعة	المسألة
ن: مشروعية التيمم	العشرو	المسألة
كتاب الصلاة.	الثاني:	الفصل
كفر تارك الصلاة مع الإنكار		
وقت الظهر الزوال		
أول وقت المغرب عند غروب الشمس٢٨٩		
: ابتداء وقت العشاء مغيب الشفق		
ة: القبل والدبر عورة		
مة: تحريم لبس الحرير والخز للرجال		
ة: وجوب استقبال القبلةة: وجوب استقبال القبلة		
و جوب فعل الصلاة إذا فاتت بنوم أو نسيان		
ن: النائم ليس بمكلف حال نومه		
ة: يجوز أن يقيم الصلاة غير من يؤذن		
عشرة: صحة الصلاة في السفينة		

لثانية عشرة: جواز التطوع على الراحلة للمسافر	المسألة ا
لثانية عشرة: حواز التطوع على الراحلة للمسافر	المسألة ا
الرابعة عشرة: وجوب السجود والطمأنينة فيه	
لخامسة عشرة: استحباب وضع اليدين على الركبتين	
السادسة عشرة: إمامة الفاسق في الصلاة	
السابعة عشرة: من لغا في جمعته فلا إعادة عليه	
لثامنة عشرة: صلاة الاستسقاء سنة	
التاسعة عشرة: صلاة الاستسقاء ركعتان	
العشرون: استحباب الجهر بالقراءة في الاستسقاء	
الواحدة والعشرون: تلقين المحتضر لا إله إلا الله	
الثانية والعشرون: المرأة غسل زوجها	
الثالثة والعشرون: استحباب التكفين في الأبيض	
٣٢٩	
المراجع	